

وعلى الأمر عدد 263 لسنة 2011 المؤرخ في 10 مارس 2011 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 22 جويلية 1994 المتعلق بالمصادقة على المواصفة التونسية الخاصة بمنتجات الحليب،

وعلى قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 12 جانفي 2005 المتعلق بضبط الهيكل المعني بتسليم الشهادة الصحية لاستعمال المواد والأشياء المعدة للاتصال بالمواد الغذائية وشروط منحها،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 26 ماي 2006 والمتعلق بضبط طرق المراقبة الصحية البيطرية لمؤسسات إنتاج وتحويل وتكييف المنتجات الحيوانية وإسناد المصادقة إليها،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 21 أكتوبر 2006 والمتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بإحداث مراكز تجميع الحليب الطازج ونقله،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 12 مارس 2008 والمتعلق بالمصادقة على المخطط المديرى لمراكز تجميع الحليب الطازج ونقله،
وعلى رأي مجلس المنافسة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على كراس الشروط المتعلقة بإحداث مراكز تجميع الحليب الطازج ونقله الملحق بهذا القرار.

الفصل 2 - يلغى القرار المؤرخ في 21 أكتوبر 2006 المتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بإحداث مراكز تجميع الحليب الطازج ونقله.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار وكراس الشروط الملحق به بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 23 جوان 2011.

وزير الفلاحة والبيئة
مختار الجلاي

اطلع عليه
الوزير الأول
الباجي قائد السبسي

وزارة الفلاحة والبيئة

قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 23 جوان 2011 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بإحداث مراكز تجميع الحليب الطازج ونقله.

إن وزير الفلاحة والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 والمتعلق بحماية المستهلك،
وعلى القانون عدد 95 لسنة 2005 المؤرخ في 18 أكتوبر 2005 المتعلق بتربية الماشية وبالمنتجات الحيوانية وخاصة الفصل 45 منه،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 1718 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 المتعلق بضبط المقاييس العامة لصنع واستعمال وتجارة المواد والأشياء المعدة للاتصال بالمواد الغذائية،